

عقد استشارات

**الموضوع : أعمال الاستشارات الفنية (تصميم وإشراف) لإنشاء محور طلخا الشرقي
الجديد وربطة مع كوبري المنصورة العلوي علي النيل (بالأمر المباشر) .**

رقم العقد : ٣٤٣ / ٢٠٢٠ / ٢٠٢١ .

أنه في يوم الاربعاء الموافق : ١٠ / ٣ / ٢٠٢١ .

حرر هذا العقد بين كلا من :-

الهيئة العامة للطرق والكباري

ويمثلها السيد اللواء مهندس/ حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

ومقرها ١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة.

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول)

و مكتب البيت العربي للهندسة (أ. د. / أسامة حمدي)

ويمثله السيد أ. د. / أسامة حمدي عبد الواحد

- بصفته : رئيس مجلس الإدارة

بطاقة رقم / ٢٦٢٠٦٣٠٠١٠٣٤٥١ .

بطاقة ضريبية / ٢٥٠-٩٣٩-٤١٠

مأمورية ضرائب / المهن الحرة ثاني .

ملف ضريبي رقم / ٢٤-٠١-٧٢٠-٠٠٢٠٢-٦

سجل قيد هندسي / ٩١/٣١٤

ومقر المكتب / ٨٣ غرب اربيل - التجمع الخامس - القاهرة الجديدة

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني)

أسامة حمدي عبد الواحد



التمهيد

بناء على كتاب السيد الأستاذ / رئيس الإدارة المركزية لشئون مكتب الوزير المتضمن موافقة معالي الفريق مهندس / وزير النقل علي إسناد أعمال الاستشارات الفنية (تصميم وإشراف) لإنشاء محور ظلخا الشرقي الجديد وربطة مع كوبري المنصورة العلوي علي النيل بمبلغ ١.٥١٢ مليون جنيه (مليون وخمسمائة واثنى عشر ألف جنيه لا غير) بالأمر المباشر إلي مكتب البيت العربي للهندسة (أ. د. / أسامة حمدي) وهي نسبة إشراف ٠.٨ % من قيمة التكلفة الإجمالية للمشروع

حيث قام الطرف الأول بمفاوضة المكتب علي الأسعار الخاصة ببنود الأعمال الخاصة بالعملية عاليه والتي انتهت إجراءاتها إلي تنفيذ تلك الأعمال بنسبة قدرها بنسبة قدرها ٠.٧٩ % من قيمة الأعمال المنفذة بمبلغ ١,٤٩٣,١٠٠ جنيه (فقط وقدره مليون وأربعمائة ثلاثة وتسعون ألف ومائة جنيها لا غير) شاملة كافة الرسوم والضرائب والتأمينات والاستقطاعات وجميع المصاريف الإدارية المباشرة والغير مباشرة و شامل ضريبة القيمة المضافة . ويعتبر محضر المفاوضة بتاريخ ١٨ / ٢ / ٢٠٢١ جزءا لا يتجزأ من هذا العقد فيما لا يتعارض مع نصوصه وقد اقر الطرفان بأهليتهما وصفتهما واتفقا على الآتى :-

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية ومحضر المفاوضة وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتمما لأحكامه .

البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية " أعمال الاستشارات الفنية (تصميم وإشراف) لإنشاء محور ظلخا الشرقي الجديد وربطة مع كوبري المنصورة العلوي بالأمر المباشر " طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وذلك بقيمة إجمالية مقدارها ١,٤٩٣,١٠٠ جنيه (فقط وقدره مليون وأربعمائة ثلاثة وتسعون ألف ومائة جنيها لا غير) شاملة كافة الضرائب والرسوم المقررة و شاملة ضريبة القيمة المضافة .

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني " مكتب البيت العربي للهندسة (أ. د. / أسامة حمدي) بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات الفنية حيث يقوم الاستشاري بتنفيذ المهام الموكلة إليه لمدة ١٢ شهر تبدأ من تاريخ التوقيع علي العقد وطول مدة تنفيذ المشروع ولحين الانتهاء من الاستلام الابتدائي للمشروع ايهما لاحق .

البند الرابع

سدد الطرف الثاني للطرف الأول مبلغ ٧٤,٦٥٥ جنيه (فقط وقدره أربعة وسبعون ألف وستمائة خمسة وخمسون جنيها لا غير) وذلك عبارة عن خصم المبلغ من مستخلص رقم (١) والخاص بعملية الاستشارات الفنية لمحور ديروط علي النيل.

وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة.

أسامة حمدي مدير عام

س. ك.

البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعا لتقدم العمل وذلك طبقا للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السادس

يلتزم الطرف الأول بمراجعة واعتماد جميع التقارير الفنية وأبحاث التربة وإعداد الرأي وتغيير ما يلزم إذا تطلب الأمر ومراجعة واعتماد لوحات التخطيط والنظام الإنشائي وجميع المستندات واللوحات التصميمية المقدمة من الاستشاري وتسديد المستحقات المالية للاستشاري (الدفع الشهري) بعد التعاقد طبقا لما جاء بكراسة الشروط والمواصفات .

البند السابع

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقا للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسب وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند الثامن

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، و في هذه الحالة يصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول و الذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات و قيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار و المصاريف الإدارية من أيه مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلي خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدي أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق و دون حاجة إلى إتخاذ أية إجراءات قضائية و ذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

البند التاسع

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المقايضة لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المطروحة يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي .

البند العاشر

يلتزم الطرف الثاني بإتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد .

البند الحادي العاشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة علي سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شئ يلزم بإعادة الحال إلي ما كان عليه وإلا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات علي حسابه خصما من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة .

البند الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني بسداد كافة أنواع الضرائب والرسوم والدمغات والمصاريف الإدارية المقررة قانوناً والمستحقة عن هذا العقد بما فيها الضريبة علي القيمة المضافة ، علي أن تخصم من قيمة مستحقاته ، ما لم يفيد سدادها، دون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده علي الطرف الأول .

اسم العميل /

4

البند الثالث عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كلا منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، و أن جميع المكاتبات و المراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة و منتجة لكافة أثارها القانونية ، و في حال تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، و إلا اعتبرت مراسلته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة و منتجة لكافة أثارها القانونية .

البند الرابع عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

البند الخامس عشر

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) ٢٠١٨ ، ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ ، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص بهذا العقد .

البند السادس عشر

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

البند السابع عشر

حرر هذا العقد من ثلاث نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، و احتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء و اللزوم

الطرف الثاني

مكتب البيت العربي للمهندسة (أ.د / أسامة حمدي)

التوقيع (أسامة حمدي عبد الواحد)

مهندس / أسامة حمدي عبد الواحد
رئيس مجلس الإدارة

الطرف الأول

الهيئة العامة للطرق والكباري

التوقيع (حسام الدين مصطفى)

لواء مهندس / حسام الدين مصطفى
رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري